

المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين

مشروع قانون

رقم 03.24 بتغيير القانون رقم 07.00

القاضي بإحداث الأكاديميات الجهوية

للتربية والتكوين

(كما وافق عليه مجلس المستشارين في 30 يناير 2024)

نسخة مطابقة لأصل النص
كما وافق عليه مجلس المستشارين

التحضيرية
رئيس مجلس المستشارين

مشروع قانون رقم 03.24
بتغيير القانون رقم 07.00
القاضي بإحداث الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين

مادة فريدة

ابتداء من فاتح سبتمبر 2023، تنسخ أحكام المادة 11 من القانون رقم 07.00 القاضي بإحداث الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين، وتعوض بالأحكام التالية :

«المادة 11.- يتكون موظفو الأكاديمية من الفئات التالية :

«- موظفون يسري عليهم، خلافا لأحكام المادة 7 من القانون رقم 69.00 «المتعلق بالمراقبة المالية للدولة على المنشآت العامة وهيئات أخرى، النظام الأساسي الخاص بموظفي قطاع التربية الوطنية.

«يوجد هؤلاء الموظفون في وضعية قانونية ونظامية إزاء الأكاديمية، ويتم توظيفهم وتعيينهم وترسيمهم في إحدى الدرجات المنصوص عليها في «النظام الأساسي المذكور وفق الشروط والكيفيات التي يحددها ؛

«- موظفون يتم توظيفهم وفق الأنظمة المطبقة على الهيئات المشتركة بين الوزارات ؛

«- موظفون في وضعية إلحاق.

«لا تطبق، فيما يتعلق بتسيير الموظفين المذكورين، أحكام الفقرة الرابعة من «المادة 9 بالقانون السالف الذكر رقم 69.00.»

نسخة مطابقة لأصل النص
كما وافق عليه مجلس المستشارين